

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الأزهري : أي وكان طَرَقُهُنَّ فَحْلًا مُنْجِبًا والطَّرَقُ : الفَحْلُ هنا
قال ابنُ بَرِّي : والصوابُ في إنشادِ البيتِ : نَجَائِبَ مُنْذِرٍ بالنَّصْبِ والتقديرُ :
كانت أمَّها تُهَنِّئُ نَجَائِبَ مُنْذِرٍ وكان طَرَقُهُنَّ فَحْلًا . وأَفْحَلَهُ فَحْلًا :
أَعَارَهُ إِيَّاهُ يَضْرِبُ فِي إِبْلِهِ . والاستِفْحالُ : ما يفعله أَعْلَاجُ كَابُلٍ وَجْهُهُمُ
كانوا إذا رأَوْا رجلاً جَسِماً من العربِ خلَّوا بينه وبين نِسائِهِمْ لِيُؤَلِّدَ فِيهِمْ
مِثْلُهُ نَقْلُهُ اللَّيْثُ . قال : ومن قال : اسْتَفْحَلْنَا فَحْلًا لدوابِّنَا فَقَدْ أَخْطَأَ .
وَكَبِشُ فَحِيلُ : يُشْبَهُ فَحْلَ الْإِبِلِ فِي نُبْلِهِ وَعِظَمِهِ . منَ الْمَجَازِ : الْفَحْلُ
سُهِيلٌ هَكَذَا تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ عَلَى التَّشْبِيهِ لاعتزاله الذُّجُومَ كالفَحْلِ من الإبلِ
فإنَّه إذا قَرَعَ الْإِبِلَ اعتزلَها كذا في الصَّحاحِ وفي الأساسِ : يقالُ : أما ترى الْفَحْلَ
كيف يَزْهَرُ يُرَادُ سُهِيلٌ شُبَّهَ فِي اعتزاله الْكَوَاكِبَ بِالْفَحْلِ إذا اعتزلَ
الشَّوْلَ بعد ضرابه وقيل : سُمِّيَ بِهِ لِعِظَمِهِ وقال ذو الرُّمَّة :
وقد لاحَ للسَّاري سُهِيلٌ كَأَنَّهُ ... قَرِيعُ هِجَانٍ دُسَّ مِنْهُ الْمَسَاعِرُ الْفَحْلُ بْنُ
عِيَّاشِ بْنِ حَسَّانٍ الَّذِي قَاتَلَ يَزِيدَ بْنَ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ الْأَزْدِيِّ
وَتَخَالَفَا فِي ضَرْبَةٍ فَقَتَلَ كُلُّهُمَا صَاحِبَهُ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ والصَّوابُ أَنَّهُ
الْفَحْلُ بِالْقَافِ كَمَا ضَبَطَهُ الْحَافِظُ فِي التَّبصِيرِ وَقَدْ ذَكَرَهُ الصَّغَانِي فِي الْعُيُوبِ
عَلَى الصَّوَابِ فِي الْقَافِ فَتَنبَّهْ لذلِكَ . الْفَحْلُ : ذَكَرُ النُّخْلِ الَّذِي يُلْقَحُ بِهِ
حَوَائِلُ النُّخْلِ كَالْفُحَّالِ كَرُمَّانٍ نَقْلُهُمَا ابْنُ سَيِّدِهِ وَاقْتَصَرَ اللَّيْثُ عَلَى الْآخِرَةِ
قال ابنُ سَيِّدِهِ : وَهَذِهِ خَاصَّةٌ بِالنَّخْلِ أَي لَا يُقَالُ لِغَيْرِ الذَّكَرِ مِنَ النُّخْلِ فُحَّالٌ
وقال أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو : لَا يُقَالُ فَحْلٌ إِلَّا فِي ذُو الرُّوحِ وَكَذلِكَ قَالَ أَبُو نَصْرٍ
قال أَبُو حَنِيفَةَ : وَالنَّاسُ عَلَى خِلَافٍ هَذَا وَجَمَعُهُ فَحَايِلٌ وَأَمَّا فَحْلٌ فَجَمَعُهُ فُحُولٌ
قال أُحْمَدُ بْنُ الْجَلَّاحِ :
" تَابَرِي يَا خَيْرَةَ الْفَسِيلِ .
" تَابَرِي مِنْ حَنْدِ فَشُولِ .
" إِذْ ضَنَّ أَهْلُ النُّخْلِ بِالْفُحُولِ وَقَالَ الْبَطِينُ التَّيْمِيُّ :
يُطْفِئْنَ بِفُحَّالٍ كَأَنَّ ضَرْبَهُ ... بِطُونُ الْمَوَالِي يَوْمَ عِيدِ تَغَدَّتْ فِي الْأَسَاسِ
: فُحُولٌ بَنِي فُلَانٍ وَفَحَايِلُهُمْ مُبَارَكَةٌ وَهِيَ ذُكُورُ النُّخْلِ . وَإِذَا كَانَ الْفُحَّالُ فِي
عُلَاوَةِ الرِّيحِ وَالنُّخْلَةِ فِي سُفَالَتِهَا أَلْقَحَهَا . منَ الْمَجَازِ : الْفَحْلُ : الرَّأْيُ

ج : فُحُولٌ وهم الرُّوَاةُ كما في المُحْكَم . الفَحْلُ : حَصِيرٌ تُنْسَجُ من فُحَّالٍ
النخلِ أي من خُوصِهِ والجمعُ فُحُولٌ وبه فُسِّرَ الحديثُ : " دَخَلَ على رجلٍ من
الأنصارِ وفي ناحيةِ البيتِ فَحْلٌ من تلكِ الفُحُولِ فَأَمَرَ بِناحيةٍ منه فَرُشَّتْ
ثمَّ صَلَّى عليه " قال شَمْرٌ : سُمِّيَ به لأنَّه يُسَوَّى من سَعَفِ الفَحْلِ من النخيلِ
فتكَلَّمَ به على التَّجَوُّزِ كما قالوا : فلانُ يَلْبَسُ القُطْنَ والصُّوفَ وإنَّما هي
ثيابٌ تُغزَلُ وتُتَّخَذُ منهما . فَحْلٌ : ع بالشام كان به وَفَائِعٌ في صَدْرِ الإسلامِ
مع الرُّومِ ومنه يَوْمُ فَحْلٍ ولِلَّذي شَهِدَهُ الفَحْلِيُّ . قلتُ : الصوابُ فيه فَحْلٌ
بِالكَسْرِ كما ضَبَطَهُ نَصَرٌ في مُعْجَمِهِ والحافظُ في التَّبصِيرِ وابنُ الأثيرِ في النهايةِ
فَتَنَبَّأَهُ لذلك . منَ المَجازِ : الفَحْلُ : لَقَبُ عَلَاقِمَةَ بنِ عَبدَةَ الشاعرِ لأنَّه
تَزَوَّجَ بِأُمِّ جُنْدَبٍ لَمَّا طَلَّقَهَا امرؤُ القَيْسِ حينَ غَلَّابَتَهُ عليه في الشَّعْرِ
كما في الصَّحاحِ والعُبابِ وقيل : سُمِّيَ فَحْلًا لأنَّه عَارَضَ امرَأَ القَيْسِ في قَصِيدَتِهِ
التي يقولُ في أوَّلِهَا : .

" خَلِيلِيَّ مَرَّأِي على أمِّ جُنْدَبٍ بقولِهِ : .

" ذَهَبَتْ من الهَجْرانِ في غَيْرِ مَذْهَبٍ وكلُّ واحدٍ منهما يُعَارِضُ صاحِبَهُ في
نَعْتِ فَرَسِهِ ففَضَّلَ عَلَاقِمَةُ عليه . واسْتَفْخَلَتِ النخلةُ : صارتُ فُحَّالًا وقال
اللائحِيَّانِيُّ : زَخْلَةٌ مُسْتَفْخَلَةٌ : لا تَحْمِلُ . منَ المَجازِ : اسْتَفْخَلَ
الأمرُ : أي تفاقَمَ واشتَدَّ . وَتَفَحَّلَ : تشبَّهَ بالفَحْلِ في الذُّكُورَةِ . وفَحْلان
بِالكَسْرِ مثنى فَحْلٍ : ع في جبلِ أُحُدٍ كذا نصُّ العُبابِ قال القَتَّابِيُّ الكِلَابِيُّ :